الطواف بالقبر
بين الشرك والبدعة

سماحة الشيخ عبدالله دشتي

تطرقت الصحف في الآونة الأخيرة لموضوع القبور وما يجري عندها وهو موضوع حساس ألتبس أمره على البعض ألا وهو موضوع القبور وما يتعلق بها من أحكام . فلم يقف ذلك البعض عند حد التبديع بل صار لسانه يلهج بالتكفير واتهام المسلمين الموحدين بالشرك . وهناك نقطتان أساسيتان ركز عليها في المقالات خصصت بهما هذه المقالة.

الأولى : عدم مشروعية الطواف حول القبر

فتخيل مشروعيته خطأ كبير . إذ أن هناك نهي صريح عن الطواف بالقبر مصرح به في الروايات الواردة عن أهل البيت (ع) أهمها ما في الكافي ج٦ ص ٥٣٤ كتاب (الزي والتجمل) باب (كراهية أن يبيت الانسان وحده) حديث ٨ عن محمد بن مسلم عن أحدهما (ع) أنه قال : " لا تشرب وأنت قائم . ولا تبل في ماء نقيع . ولا تطف بقبر . ولا تخل في بيت وحدك... "

ورواه الصدوق في (العلل) ج١ ص٢٨٣عن الحلبي عن أبي عبدالله (ع) قال : " لا تشرب وأنت قائم ولا تطف بقبر ولا تبل في ماء نقيع ... " .

وروى الحر العاملي الخبر في (وسائل الشيعة) ج١٤ص ٥٧٤ كتاب (الحج) الباب ٩٢من أبواب المزار . وعنون الباب بقوله باب (عدم جواز الطواف بالقبور) .

نعم نقل في الباب نفسه خبرا عن الكافي قد يقال بمنافاته لما سبق . والرواية في أصول الكافي ج١ ص ٣٥٣ كتاب (الحجة) باب (ما يفصل به بين دعوى المحق والمبطل في أمر الامامة) . الحديث رقم ٩ وفيه عن يحيى بن أكثم قال : " بينا أنا ذات يوم دخلت أطوف بقبر رسول الله (ص) فرأيت محمد بن علي الرضا (ع) يطوف به فناظرته في مسائل عندي ... " .

ثم علق عليه الحر العاملي بقوله : " هذا غير صريح في أكثر من دورة واحدة لأجل إتمام الزيارة والدعاء من جميع الجهات .كما ورد في بعض الزيارات لا بقصد الطوف على أنه مخصوص بقبر رسول الله (ص) ولا يدل على غيره من الأئمة (ع) ولا غيرهم . والقياس باطل . وراويه عامي ضعيف قد تفرد بروايته . ويحتمل كون الطوف فيه بمعنى الالمام والنزول كما ذكره علماء اللغة وهو قريب من معنى الزيارة . ويحتمل الحمل على التقية بقرينة راويه لأن العامة يجوزونه . والصوفية من العامة يطوفون بقبور مشايخهم والله أعلم " .

والعلامة المجلسي في (مرآة العقول) ج٤ ص ٩٩ بعد أن ضعف سند الخبر الذي روي في (الكافي) للمجهولية أو ضعف يحيى قال : " وربما يستدل به على جواز الطواف بقبور النبي والأئمة (ع) وفيه نظر إذ حمله على الطواف الكامل بعيد . بل الظاهر أنه (ع) كان يزور من موضع الزيارة إلى جانب الرجل ليدخل بيت فاطمة (ع) كما هو شايع الآن . والمانع لا يمنع مثل هذا " .

وعلماء الشيعة كتبوا كتبا بعنوان (المزار) يشرحون فيه مستحبات زيارة قبر النبي (ص)

وقبـور الأئمــة (ع) ومطلـق قبور المسـلمين وبعضهـم تحـدث عنهـا ضمـن موسـوعته الفقهية عندما يبلغ مستحبات سفر الحج والتـي منها زيارة قبر النبـي (ص) في المدينة المنورة . ولا تجد أيـا منهم ذكر الطواف بالقبر كمسـتحب من المسـتحبات عند زيـارة قبر النبي (ص) أو قبر أحد الأئمة (ع) .

فهــذا الشـيخ الجواهـري عليـه الرحمة في موسوعته الفقهية (جواهر الكلام) ج ٢٠ ص ٨٣ يتحـدث عن كيفية زيارتـه (ص) قائلا : " وأما كيفية زيارتـه (ص) علـى ما رواه معاوية بن عمار في الحسـن عن الصادق (ع) قال : إذا دخلت المدينة فاغتسل قبل أن تدخلها أو حين تدخلها ثم تأتي قبر النبي (ص) فتسلم على رسـول الله (ص) ثم تقوم عند الاسـطوانة المقدمـة من جانب القبر الأيمن عند رأس القبر عنـد زاويـة القبـر وأنـت مسـتقبل القبلة ومنكبـك الأيسـر إلى جانب القبـر ومنكبك الأيمن ممـا يلي المنبر . فإنه موضع رأس رسـول الله (ص) وتقول : ...

... كان علـي بن الحسـين (ع) يقـف على قبر النبـي (ص) فيسـلم عليه ويشـهد له بالبلاغ ويدعو بما حضره ... ويسـند ظهـره إلى القبر ويستقبل القبلة " .

إلى أن يقول رحمه الله : " وأما تقبيل الأعتاب ففـي الدروس لم نقف له على نص يعتد به . ولكـن عليـه الامامية ولو سـجد لله تعالى قاصـدا الشـكر علـى توفيقه وبلوغـه تلك البقعـة كان أولى ..." . ثـم روى خبرا عن أبي حمزة قال : فأكببت على قدميه أقبلهما فرفع رأسـي بيده وقال : يـا أباحمزة إنما يكون السجود لله " .

وكمـا ترى ليس هنـاك أي حديث عن الطواف بالقبر .

الثانية : متى يعد الطواف شركا ؟

من الضروري بيـان الحد الفاصل بـين التوحيد والشـرك . وقد أصـاب بعض مشـايخ الأزهر حينما كتـب في بعض الصحـف ووضع يده على معيارين صحيحين للشرك :

المعيار الأول : الشـرك فـي الاعتقاد بوجود شريك لله في ملكه

وهو الذي ذكره في قوله : " فالمسلم يعتقد أن المسـيح (ع) يحيي الموتى ولكن بإذن الله وهو غير قادر على ذلك بنفسه . وإنما بقوة الله له. والنصرانـي يعتقـد أنه يحيي الموتـى ولكنه يعتقد أن ذلك بقـوة ذاتية وأنه هو الله أو ابن الله أو أحـد أقانيم كما يعتقـدون " . ثم قال مؤكـدا علـى ذلـك وموضحا لـه : " إن هناك فارقا أيضا ما بين كون الشـيء سببا واعتقاده خالقـا ومؤثرا بنفسـه . تماما كمـا مثلنا في الأصل الأول من اعتقاد المسلم لأن المسيح (ع) سـبب في الخلق بإذن الله فـي مقابلة اعتقاد النصرانـي أنه يفعل ذلك بنفسـه . فإذا رأينا مسـلما يطلب أو يسأل أو يسـتعين أو يرجو نفعـا أو ضرا من غيـر الله فإنه يجـب علينا قطعـا أن نحمل مـا يصدر منه علـى ابتغاء السـببية لا على التأثيـر والخلق لما نعلمه من اعتقاد كل مسلم أن النفع والضر الذاتيين إنما هما بيد الله وحده وإن هناك من المخلوقات ما

ينفع أو يضر بإذن الله . ويبقى الكلام بعد ذلك في صحة كون هذا المخلوق أو ذلك سببا من عدمه ".

ومصيبة الفكر المكفر أنه يرى أن قريش وكل مشركي العرب بل جل مشركي البشر لم يشركوا بالله في هذا الجانب مع أنهم يقرأون قوله تعالى ﴿وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَداً وَلَم يَكُنْ لَّهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُنْ لَّهُ وَلِيٌّ مِّنَ الذُّلِّ وَكَبِّرْهُ تَكْبِيراً﴾ الاسراء / ١١١ التي تتحدث عن أنواع الشرك عند المشركين التي منها الاعتقاد بالولد ومنها الاعتقاد بالشريك في الملك . وهل هنا معنى للشريك في الملك إلا في تدبير شئون مملكة الكون ؟!

ومع ذلك يقول ابن تيمية في مجموعة الفتاوي ج٣ ص ٢٤٤ : " والذين كانوا يدعون مع الله آلهة أخرى مثل الشمس والقمر والكواكب والعزيز والمسيح والملائكة واللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى ويغوث ويعوق ونسرا وغير ذلك لم يكونوا يعتقدون أنها تخلق الخلائق أو أنها تنزل المطر أو إنها تنبت النبات . وإنما كانوا يعبدون الأنبياء والملائكة والكواكب والجن والتماثيل المصورة لهؤلاء أو يعبدون قبورهم ويقولون : إنما نعبدهم ليقربونا إلى الله زلفى . ويقولون هم شفعاؤنا عند الله ".

ويقول ابن عبدالوهاب في مجموعة التوحيد ص٣ : " أما توحيد الربوبية : فهو الذي أقر به الكفار على زمن رسول الله (ص) ولم يدخلهم في الإسلام وقاتلهم رسول الله (ص) واستباح دماءهم وأموالهم وهو توحيده بفعله تعالى ".

فانظر كيف اعتبروا المشركين موحدين ، ثم يأتون انطلاقا من المعيار الخاطئ الثاني الذي وضعوه ويعتبرون المسلمين مشركين ؟! وفيما يلي حديث عن خللهم في فهم المعيار الثاني.

المعيار الثاني : قصد غير الله في الأعمال العبادية

إذ ذكره الشيخ بقوله : " والمسلم يعتقد أيضا أن العبادة لا يجوز صرفها إلا لله وحده والمشرك يعتقد جواز صرفها لغير الله تعالى. فإذا رأينا مسلما يصدر منه لغير الله تعالى ما يحتمل العبادة وغيرها وجب حمل فعله على ما يناسب اعتقاده كمسلم " . وكرر الأمر في قوله : " أما الشرك فهو صرف شيء من أنواع العبادة لغير الله على الوجه الذي لا ينبغي إلا لله تعالى حتى لو كان ذلك بغرض التقرب إلى الله " .

ورد بعض الوهابيين على ذلك بقوله : " قال تعالى ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِن دُونِ اللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ﴾ ﴿وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ﴾ الأحقاف / ٥-٦ . فالله سبحانه وتعالى لم يأمرنا أن ندعو ميتا في قبره أو أن نطلب منه ما يطلب من الأحياء . بل جعل هذا من الشرك الجلي . وهؤلاء الذين يزعمون أن الله اختصهم بالعطاء والمنع وإجابة دعاء غيره شرك . فكيف يأمر الله عباده بأن يشركوا به ... ... فالذين يقولون إننا نسأل أصحاب القبور

ونطلب منهم لأنهم سبب لحصول مطلوبهم كاذبون مفترون على الله . ثم هم مشركون لأنهم صرفوا الدعاء الذي هو العبادة لغيره سبحانه وتعالى " .

القول بأنهم أشركوا بسبب أنهم صرفوا الدعاء الذي هو العبادة لغيره وقبلها الاستدلال بالآية المذكورة فهو الكلام العجيب والاستدلال الغريب الذي يتكرر عند أصحاب هذه الرؤية الحادثة والمبتدعة للتوحيد والشرك .

وإليك أيها القارئ ما يجب أن تتأمله جيدا ولا تنخدع باستشهادهم بآيات لا علاقة لها بالأمر المستدل عليه . فالمسلمون جميعا يقرون بأن من الشرك أن تصرف العبادة إلى غير الله ومنه أن يصرف الدعاء إذا قصد به العبادة كما في قوله تعالى {دَعْوَاهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ وَآخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ} يونس / ١٠ . فمن الواضح أنه سمى التحميد والتسبيح دعاء . وفي كثير من الآيات هناك حديث عن أن الدعاء لا يكون إلا لله ولكنه حديث عن دعاء بمعنى العبادة لا بمعنى السؤال والطلب كما سنبين أكثر .

لذا في نفس الوقت المسلمون جميعا ومنهم أصحاب هذه الرؤية المبتدعة للتوحيد والشرك يعرفوا ويقروا بأن صرف دعاء المسألة لأي كائن كان ليس من الشرك في شيء . فحياتنا مليئة بالسؤال بعضنا بعضا سؤال مسألة .

وتقسيم الدعاء إلى دعاء عبادة ودعاء مسألة من واضحات التراث السلفي فضلا عن تراث المسلمين عموما فلا حاجة لبيانهما . والآية التي تم الاستشهاد بها في قول الراد تتحدث عن دعاء العبادة وليس دعاء المسألة . وتبعا لذلك هي فعلا آية تتحدث عن شرك العبادة . وأما الشيخ الأزهري فيتحدث عن المسلم الذي يدعو دعاء مسألة . فيدعو من يعتقد بأنه قادر بالتسبيب لا بالمباشرة على قضاء حاجاته . وكل ما نقول له أنه ليس بمشرك بمجرد ذلك . أما أنه كاذب أو خاطئ أو مبتدع فهو أمر آخر ليس هو موضوع البحث والحديث وما ينبهك إلى أن الدعاء في الآيات حديث عن دعاء العبادة أنها ختمت بقوله تعالى {وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ} الأحقاف / ٦ . وهي تبدأ بقوله {قُلْ أَرَأَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَاوَاتِ ائْتُونِي بِكِتَابٍ مِّن قَبْلِ هَٰذَا أَوْ أَثَارَةٍ مِّنْ عِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ} الأحقاف / ٤ قال الطبري في تفسيره . المجلد الثالث عشر . ج٢٦ ص ٤ : " يقول تعالى ذكره : قل يا محمد لهؤلاء المشركين بالله من قومك : أرأيتم أيها القوم الآلهة والأوثان التي تعبدون من دون الله أروني أي شيء خلقوا من الأرض " . فمن الواضح أن الطبري فسر تدعون بتعبدون .

وهكذا قال ابن كثير في تفسيره ج٤ ص ١٦٦: " {قُلْ أَرَأَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ} أي أرشدوني إلى المكان الذي استقلوا بخلقه من الأرض {أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَاوَاتِ} أي ولا شرك لهم في السماوات ولا في الأرض وما يملكون من قطمير . إن الملك

والتصـرف كلـه إلا لله عز وجـل . فكيف تعبدون معه غيره وتشركون به ؟ ".

وقال الشوكاني في (فتح القدير) ج٥ ص ١٧" {قُلْ أَرَأَيْتُـمْ مَّـا تَدْعُـونَ مِـن دُونِ اللَّه} أي أخبروني ما تعبدون من دون الله من الأصنام ".

والترادف بين (يدعون من دون الله) و (يعبدون من دون الله) واضح في القرآن منها قوله تعالى {قُلْ يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنتُمْ فِي شَكٍّ مِّن دِينِي فَلَا أَعْبُدُ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّه وَلَكِنْ أَعْبُدُ اللَّهَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُمْ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ()وَأَنْ أَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ()وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ اللَّه مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذاً مِّنَ الظَّالِمِينَ} يونس / ١٠٤ - ١٠٦ .

قال ابن الجوزي في (زاد المسير) ج٢ ص ١٢١- ١٢٢ : " {إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِ إِلَّا إِنَاثاً} إن بمعنى ما . ويدعون بمعنى يعبدون ".

قال ابن تيمية في مجموعة الفتاوي ج١٥ ص ١٠- ١٢ : " قوله تعالى {وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ} غافر / ٦٠. فالدعاء يتضمن النوعين وهو في دعاء العبادة أظهر . ولهذا أعقبه {إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي} الآية . ويفسر الدعاء في الآية بهذا وهذا .

وروى الترمذي عن النعمان بن بشير قال : سمعت رسول الله (ص) يقول - على المنبر - : إن الدعاء هو العبادة . ثم قرأ قوله تعالى {وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ} الآية . قال الترمذي :حديث حسن صحيح .

وأما قوله تعالى {إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّه لَن يَخْلُقُوا ذُبَاباً وَلَوِ اجْتَمَعُوا لَهُ} الآية الحج / ٧٣ وقوله {إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِ إِلَّا إِنَاثاً} الآية النساء /١١٧ . وقوله {وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَدْعُونَ مِن قَبْلُ} الآية فصلت / ٤٨ . وكل موضع ذكر فيه دعاء المشركين لأوثانهم . فالمراد به دعاء العبادة المتضمن دعاء المسألة فهو في دعاء العبادة أظهر لوجوه ثلاثة :

أحدها : إنهم قالوا {مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّه زُلْفَى} الزمر / ٣ فاعترفوا بأن دعاءهم إياهم عبادتهم لهم .

الثاني : أن الله - تعالى - فسّر هذا الدعاء في موضع آخر كقوله تعالى ٦ {وَقِيلَ لَهُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ * مِن دُونِ اللَّه هَلْ يَنصُرُونَكُمْ أَوْ يَنتَصِرُونَ} الشعراء / ٩٢ - ٩٣ وقوله {إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّه حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَارِدُونَ} الأنبياء / ٩٨ وقوله تعالى {لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ} الكافرون ؟ فدعاؤهم لآلهتهم هو عبادتهم .

الثالث : أنهم كانوا يعبدونها في الرخاء فإذا جاءتهم الشدائد دعوا الله وحده وتركوها . ومع هذا فكانوا يسألونها بعض حوائجهم ويطلبون منها . وكان دعاؤهم لها دعاء عبادة ودعاء مسألة.

وقوله تعالى {فَادْعُوا اللَّه مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ} غافر / ١٤ هو دعاء العبادة . والمعنى : اعبدوه وحده واخلصوا عبادته لا تعبدوا معه غيره " . انتهى كلام ابن تيمية .

والغريب أن المعقب الوهابي يقر بما نريد قوله حينما رد على الشيخ الأزهري بقوله : " ولم تشرع عبادة الطواف إلا حول بيت الله سبحانه وتعالى .

فمن وضع مكانا للطواف غير البيت فقد حاد الله ورسوله . وشرع مالم يشرعه الله ورسوله ... وأما من جعل الطواف حول القبر تعظيما له فقد أشرك بالله لأنه صرف عبادة لا تجوز إلا لله فجعلها لغيره " . فإن كنت تقصد تعظيما عباديا نعم هو شرك وأما إن قصدت أن مجرد التعظيم موجب للوقوع في الشرك وإن لم يكن بقصد العبادة بل بقصد الاحترام مثلا فليس هو من الشرك في شيء .

فكلنا يقر بوجود الشرك في العبادة . ولكن ما يقوله الشيخ الأزهري أن هناك أفعال هي من حيث المظهر الخارجي واحدة . لكنها تصبح شركا في حالة وليست شركا في حالة بسبب اختلاف نية الفاعل . فالسجود من الأعمال العبادية التي يقوم بها المسلم في كل يوم لله تعالى . لكن نعلم في الوقت نفسه أن الله أمر الملائكة بالسجود لآدم كما في قوله تعالى {وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُواْ لآدَمَ} ٣٤ / البقرة ، وكذلك سجود يعقوب لابنه يوسف كما في قوله تعالى {وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّواْ لَهُ سُجَّدًا} يوسف /١٠٠ .

فما الذي يفرق بين السجودين : سجودنا لله وسجود الملائكة لآدم ويعقوب ليوسف مع أنهما من حيث المظهر الخارجي واحد في الحالتين . هل هناك مفرق غير القصد والنية ؟ ففي الحالة الأولى كان بنية الخضوع العبادي الخاص . والثاني لم يكن كذلك وإنما كانت طاعة لله كما صرح بذلك جل علماء الاسلام .

قال الطبري في تفسيره ج١ ص ٣٢٧: " وكان سجود الملائكة تكرمة لآدم وطاعة لله لا عبادة لآدم كما حدثنا به بشر ... عن قتادة قوله {وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُواْ لآدَمَ}فكانت الطاعة لله والسجدة لآدم . أكرم الله آدم أن أسجد له ملائكته " . وروى ذلك ابن أبي حاتم في تفسيره ج١ ص ٤٨ عن قتادة عن ابن عباس .

وقال البغوي في تفسيره ج١ ص ٣٣ : " الأصح أن السجود كان لآدم على الحقيقة . وتضمن معنى الطاعة لله عز وجل امتثال أمره . وكان ذلك سجود تعظيم وتحية لا سجود عبادة كسجود أخوة يوسف له في قوله عز وجل {وَخَرُّواْ لَهُ سُجَّدًا} " .

وقال القرطبي في (الجامع لأحكام القرآن) ج١ ص ٢٧٦ - ٢٧٨ : " واختلف الناس في كيفية سجود الملائكة لآدم بعد اتفاقهم على أنه لم يكن سجود عبادة . فقال الجمهور : كان هذا أمرا للملائكة بوضع الجباه على الأرض كالسجود المعتاد في الصلاة ...

واختلف أيضا هل كان ذلك السجود خاصا بآدم (ع) فلا يجوز السجود لغيره من جميع العالم إلا لله تعالى أم كان جائزا بعده إلى زمان يعقوب (ع) لقوله تعالى {وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّواْ لَهُ سُجَّدًا} فكان آخر ما أبيح من السجود للمخلوقين ؟ والذي عليه الأكثر أنه كان مباحا إلى عصر رسول الله (ص) وأن أصحابه قالوا له حين سجدت له الشجرة والجمل : نحن أولى بالسجود لك من الشجرة والجمل الشارد . فقال لهم : لاينبغي أن يسجد لأحد إلا لله رب العالمين ".

قال ابن كثير تفسيره ج١ ص ٨١ : " قال بعض الناس :كان هذا سجود تحية وسلام وإكراما قال

تعالى {وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّواْ لَهُ سُجَّدًا} . وقدكان هذا مشروعا في الأمم الماضية ولكنه نسخ في ملتنا ... وقال بعضهم : بل كانت السجدة لله وآدم قبلة فيهاكما قال تعالى {أَقِمِ الصَّلاَةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ} وفي هذا التنظير نظر . والأظهر أن القول الأول أولى والسجدة لآدم إكراما وإعظاما واحتراما وسلاما . وهي طاعة لله عز وجل لأنها امتثال أمره تعالى " .

نقلنا كل ذلك حتى نبين أن السجود لغير الله يمكن أن يقع على وجهين أحدهما شرك والآخر ليس كذلك بل كان مشروعا في الأمم السابقة وإن حرم بإجماع المسلمين في الأمة الخاتمة .

فلا أعرف لماذا الشيخ الوهابي يتحدث عن وجود اشكال في التسوية بين العالم والجاهل وبين المتأول وغيره . فمن سجد لغير الله سواء على النحو الأول أو على النحو الثاني هو عالم . فالأول يقوم بعمل هو شرك والثاني يقوم بعمل ليس بشرك . فلم يشرك حتى نعلمه التوحيد . نعم نعلمه إن هذا السجود بدعة الآن في الأمة الخاتمة لأنها حرمت على نحو نهائي من قبل رسول الله (ص) . كما منع في شرعنا صوم الصمت الذي كان مشروعا في الأمم السابقة .

والعجيب أن هذا الشيخ الوهابي يقول في عدد آخر من الصحيفة : " السجود أشرف أنواع العبادات وأعلاها درجة ... والسجود عبادة اختص بها نفسه في شريعة الاسلام المنزلة على عبده ورسوله محمد (ص) ولم تحل تعظيما وتكريما أحد لا لرسوله ولا لغيره ... ومن أجل هذا أجمعت الأمة على أنه لا نسجد إلا لله وإن من سجد لغيره فقد أشرك بالله لأن حقيقة الشرك هي صرف شيء مما لا يجوز إلا لله لغيره " .

وفي آخر نفس المقالة يقول وبحماقة غريبة " ولا يقدح في هذا الأمر أمر الله سبحانه وتعالى الملائكة بالسجود لآدم ولا سجود أخوة يوسف وأبويه له ولا سجود معاذ للنبي (ص) فأما سجود الملائكة لآدم فقد كان بأمر الله لهم قال تعالى {وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلاَئِكَةِ اسْجُدُواْ لآدَمَ}الآية والله يأمر عباده بما شاء سبحانه وقد كان ذلك تشريفا وتكريما لهذا المخلوق الذي خلقه سبحانه بيديه ... مع أنهم يعبدون الله بالسجود له - سبحانه وتعالى - كما قال عنهم {إِنَّ الَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ لاَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيُسَبِّحُونَهُ وَلَهُ يَسْجُدُونَ} . وتقديم المعمول على العامل هنا يفيد الحصر أي أنهم لا يسجدون إلا له سبحانه . فإن سجود الملائكة لآدم فرد مخصوص وهو عبادة لله كذلك بامتثالهم أمر ربهم سبحانه وتعالى .

ومن هذا سجود أخوة يوسف وأبويه له فإن هذا بأمر من الله سبحانه وتعالى ... " .

فلا أعرف كيف يمكن لإنسان أن يجمع في مقالة واحدة بين عبارتين الأولى (أجمعت الأمة على أنه لا نسجد إلا لله وإن من سجد لغيره فقد أشرك بالله) والثانية (ولا يقدح في هذا الأمر أمر الله سبحانه وتعالى الملائكة بالسجود لآدم ولا سجود أخوة

يوسف وأبويه له ولا سجود معاذ للنبي (ص) .
فأما سجود الملائكة لآدم فقد كان بأمر الله لهم تعالى ... ومن هذا سجود أخوة يوسف وأبويه له فإن هذا بأمر من الله سبحانه وتعالى ...) .

فإذا كان شركا لا يجوز لغير الله . فلماذا أجيز لآدم ويوسف . كيف يمكن أن الله يجيز الشرك وهو يقول في كتابه العزيز {وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُواْ الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّيْن أَرْبَاباً أَيَأْمُرُكُم بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ} آل عمران / ٨٠ .
فهل يمكن أن يأمر الله بعد هذا بالشرك الذي أجلى مصاديق الكفر ؟!

وإن كان أمر الله وإذنه يمكن أن يخرجه عن عنوان الشرك . فهذا يعني أن الطواف حول الكعبة شرك ولكن الله أذن فيه فلم يعد شركا وكذلك تقبيل الحجر الأسود كذلك شرك لكن إذن الله أخرجه عن عنوان الشرك . ونحن بدورنا نقول استشفاع بالميت وصاحب القبر شرك ولكنه عندنا خرج عن عنوان الشرك لأن الأدلة قامت عندنا على تجويز الله له . وأما أنت فحافظ على عقيدتك بأنها شرك ما دامت الأدلة لم تقم عندك على خروجها عن عنوان الشرك بأمر الله وإذنه ؟!

وكل ما قلناه في السجود يأتي في الطواف بالقبر . فيمكن أن يكون شركا ويمكن ألا يكون كذلك بل بدعة يجب التنبيه على بدعيتها . وهذا ما قاله الدكتور الكويتي حينما أشعل كلامه الموضوع . فإذا تخيل أحد أن الله شرع الطواف حول القبر كما شرعه حوله بيته الحرام وتعبد الله بهذا العمل فقد تعبد بعمل بدعة لم يثبت في الشرع لا أنه أشرك .

نعم نقول هو مشرك إذا قصد بطوافه عبادة صاحب القبر كما يقصد أحدنا عبادة الله بالطواف حول الكعبة المشرفة . فالطواف حول القبر عمل واحد يمكن أن يصدر على نحو الشرك بالله ويمكن أن يصدرعلى نحو البدعة هذا ما قاله الشيخ الأزهري وهو الحق . مع إضافة ضرورية هي أنه إذا رأينا مسلما يقوم بذلك يجب عدم الحكم عليه بأنه أشرك وقام بالعمل بقصد عبادة صاحب القبر . ولا نحمله إلا على الشيء الأخف وهو العمل البدعي ولا نحكم بكفره إلا ان نقطع بنيته عبادة صاحب القبر .

ونهاية لن يكون العمل بمجرده شركا لا السجود لغير الله ولا الطواف بقبر ما لم يكن بنية العبادة للمسجود له أو صاحب القبر . فالعمل الواحد يمكن أن يقع شركا ويمكن أن يقع بدعة ويمكن أن يقع سنة مشروعة . فالسجود لغير الله بقصد عبادته شرك يجب أن نردع فاعله عن الشرك . وبقصد تعظيمه وعبادة الله بدعة يجب فيه ردع المبتدع . كما أن سجود الملائكة لآدم تكريما له عبادة لله عمل أوجبه الله على الملائكة يجب أن نجل الملائكة لأجله إذ استجابوا لأمر الله .

واعتقد أن الشيخ الوهابي أقر بذلك كله في قوله : " ولم تشرع عبادة الطواف إلا حول بيت الله سبحانه وتعالى . فمن وضع مكانا للطواف غير البيت فقد حاد الله ورسوله .

فكم من جاهل معذور وكم من متأول يعذر وقد يكون من أهل العلم . وظاهر عبارته اعتباره شركا في الحالة الأولى دون الثانية .

والقاعدة في ذلك أن يقال أن الشرك في العبادة مرهون بقصد ونية الفاعل . فإذا نوى عبادة غير الله أشرك وإن كان بقصد التقرب إلى الله . ومن نوى عبادة الله بأي عمل من الأعمال حتى وإن كانت مرتبطة بموجود محترم كارتباط عبادتنا لله بالطوف حول الكعبة فلا يمكن أن يعد مشركا بل عابدا لله. والغريب إن الوهابي اعترف بذلك في قوله : " فإن سجود الملائكة لآدم فرد مخصوص وهو عبادة لله كذلك بامتثالهم أمر ربهم سبحانه وتعالى " . فاعتبر طاعة الملائكة لله في السجود لآدم عبادة لله . وهل من يتوسل ويستشفع بصاحب القبر إلا عابد لله بالتوسل بالصالحين . نعم يمكن أن يكون مبتدعا ويمكن أن يكون مستنا بسنة مشروعة . والحصيلة إن القيام بأي عمل متعبد به - بل حتى عمل مبتدع - بقصد عبادة غير الله يعني أنه أشرك بذلك .

ومشكلة أصحاب هذه الرؤية أنهم يعتبرون أن الشرك يتحقق بمجرد التوجه بعمل متعبد لغير الله وإن كان الفاعل يقصد عبادة الله بهذا العمل . فلا أعرف كيف يمكن أن يقال ذلك مع أمر الملائكة بالسجود لآدم ومع افتراض أن السجود عمل متعبد به . وكذلك السجود ليوسف (ع) . فليس محقق الشرك مطلق قصد غير الله بعمل متعبد به ما دام هو مشروع بل حتى المبتدع . بل لا يتحقق الشرك إلا بقصد ذلك الغير بالتعبد .

وبعبارة أخرى العمل المتعبد به يمكن وقوعه على نحوين :

١) يقصد به العبادة . فتارة يكون المقصود بالعبادة هو الله فهو من التوحيد . وأخرى يقصد به غير الله فيكون شركا . فما يفعله عبدة الأصنام من السجود لأصنامهم بقصدها في الخضوع الخاص يعد شركا جليا .

٢) لا يقصد به العبادة أصلا بل يقصد به شيء آخر كالاحترام والتقدير . فهنا إن كان بأمر الله وخضوعا له عز وجل فسيكون العمل احتراما وتقديرا لمن أقيم العمل له ولكن عبادة لله . ومثاله الواضح السجود فقد وقع لآدم (ع) ولم يكن شركا وكان كما في بعض الأخبار طاعة لله واكرما لآدم .

للعبادة اصطلاحين التعبد والعمل المتعبد به وألفت النظر إلى أن جزءا من الخلل عند أصحاب هذه الرؤية نبع من الخلط بين العبادة بمعنى التعبد والعبادة بمعنى المتعبد به . مع أقرار أصحاب هذه الرؤية في تراثهم بالتمييز بين الأمرين .

قال ابن عثيمين في (القول المفيد) ج١ ص ١٤ - ١٥ : " والعبادة تطلق على شيئين :

الأول : التعبد بمعنى التذلل لله - عز وجل - بفعل أوامره واجتناب نواهيه محبة وتعظيما.

الثاني : المتعبد به . فمعناها كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال

والأعمال الظاهرة والباطنة .

مثل ذلك الصلاة ففعلها عبادة وهو التعبد ، ونفس الصلاة عبادة وهو المتعبد به . فإفراد الله بهذا التوحيد أن تكون عبدا لله وحده تفرده بالتذلل محبة وتعظيما وتعبده بما شرع " .

وهكذا نجد هذا التفريق في ما كتبه الدكتور محمد الخميس في كتابه (سبيل الهدى والرشاد) ص ٣٣٢ قال : " أما معنى العبادة في الاصطلاح : فهي توحيد الله بالذل والخضوع مع كمال محبة والطاعة ...

وقال شيخ الاسلام ابن تيمية : " العبادة المأمور بها تتضمن معنى الذل ومعنى الحب فهي تتضمن غاية الذل لله بغاية المحبة له ومن خضع لإنسان مع بغضه له لا يكون عابدا له . ولو أحب شيئا ولم يخضع له لم يكن عابدا له كما يحب الرجل ولده وصديقه.

ولهذا لا يكفي أحدهما في عبادة الله تعالى بل يجب أن يكون الله أحب إلى العبد من كل شيء وأن يكون الله أعظم عندهم من كل شيء بل لا يستحق المحبة والذل التام إلا الله . وكل ما أحب لغير الله فمحبته فاسدة وما عظم بغير أمر الله فتعظيمه باطل .... .

ويطلق اسم العبادة على الأعمال الشرعية التي تفعل تقربا إلى الله . قال شيخ الاسلام ابن تيمية : (العبادة اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة) " .

وبعبارة موجزة نقول : أن الشرك يتحقق عند قصد غير الله بالعبادة بمعنى التعبد . ولا يتحقق عند قصد غير الله بالعبادة بمعنى العمل المتعبد به . فالملائكة قصدوا آدم بالعمل المتعبد به ولكن لا يمكن لمسلم أن يدعي أنهم قاموا بعمل شركي .

نعم قد يقال بصحة مقالتهم عندما يكون هناك تلازم بين عنوان العمل المتعبد به والتعبد . فلا يمكن التفكيك بين العنوانين . فعند ثبوت مثل هذا التلازم يصح أن يقال إن الفاعل قام بعمل شركي دون الحكم بأنه أشرك ما لم تقم عليه الحجة ويلتفت للتلازم بين العنوان الذي قصده والتعبد لغير الله . وقد يقال أن الصلاة مثال لذلك بمعنى لا يمكن التفريق والتفكيك بين عنوان الصلاة بمعنى العمل المتعبد به والتعبد . فمن توجه في صلاته إلى مخلوق بأن قصده في صلاته كما نقصد الله دون أن يلتفت إلى التلازم بين ذلك وبين عبادة ذلك المخلوق أو مع تخيل أنها ليست عبادة له . يكون قد وقع في عمل شركي وإن كان بقصد عبادة الله .

لكن مصيبة أصحاب هذه الرؤية أنهم يأتون إلى دعاء المسألة الذي ليس هو من الأعمال المتعبد بها فيحكمون بأن من قام بذلك عند قبر قام بعبادة صاحب القبر وأشرك . ويستدلون على ذلك بآيات تتحدث عن دعاء العبادة لا دعاء المسألة كما بينا.











